



ق.م / م.م / ٢٠٠٦/١٥/١٨٠

٢٠٠٦ يونيو، ٢٨

### تعليم

#### آلية تنفيذ قانون منع التدخين بجميع دوائر ومؤسسات وزارة الصحة

بناءاً على المرسوم بقانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٤ بشأن مكافحة التدخين وإشارة إلى المادة رقم (٢) والتي تشير إلى أنه يحظر التدخين في الأماكن العامة المغلقة وفي المنشآت الصناعية، ويلتزم المسؤولون عن هذه الأماكن باتخاذ الإجراءات الكفيلة لتحقيق ذلك. ويراعى في هذه الحالة تخصيص حيز للمدخنين بما لا يؤثر على الهواء في الأماكن الأخرى. وبناءاً على توصية اللجنة العليا لمكافحة التدخين ومن أجل تعديل تطبيق بنود القرار في داخل دوائر ومؤسسات وزارة الصحة على جميع الإدارات ومؤسسات وزارة الصحة تطبيق التالي:

أولاً: على مسؤولي جميع الدوائر والأقسام وضع خطة وآلية لتنفيذ بنود القرار وتشمل الآتي:

١. تفاصيل الخطة الإعلامية وتحديد المدة الزمنية لكل نشاط والأشخاص المسؤولين عن تنفيذ الخطة وأنواعها ويجب أن تشمل على التالي.

٢. يجب الإعلان وبصورة واضحة عن بنود القرار المتضمنة منع التدخين في جميع الأماكن العامة المغلقة ومن ضمنها وزارة الصحة ليتسنى للجمهور والعاملين الاطلاع على منصوص القرار.

٣. حسب القانون يجب وضع علامات ممنوع التدخين بصورة مكثفة في جميع المرافق.  
٤. يجب تحديد الأشخاص المسؤولين عن متابعة تنفيذ قانون منع التدخين وتحديد المسؤولين عن ضبط المخالفات بين المراجعين أو العاملين في داخل المؤسسات.

٥. يجب إزالة ورفع كل نفایرات السجائر الموجودة بداخل المراكز أو المكتبات.

Health Information Directorate


٢٠٠٦

12 AUG 2006

RECEIVED

المنامة - ص.ب. ١٢ - فاكس: ١٧٢٥٢٦٥٠٥ (٩٧٣) - هاتف: ١٧٢٥٢٥٦٩

Tel.: (973) 17 252605 - Fax: 17 252569 - P.O. Box: 12 - Manama - Kingdom of Bahrain





٤. يجب تحديد المكان المسموح التدخين به خارج السور ويبعد لا يقل عن خمسة أمتار خارج السور.
٥. يجب منع التدخين في جميع الأماكن بما فيها أماكن التجمع والاستراحة.
٦. يجب تحديد رقم هاتفي للاتصال به في حالة وجود شكوى ضد المدخنين في الأماكن الغير مسموح بها.
٧. يجب وضع جدولة زمنية لعمل تفتيش مفاجئ للتأكد من مدى تطبيق القانون.
٨. يجب تحديد آلية لضبط المخالفين داخل المؤسسة أو المركز الصحي.
٩. يجب تحديد آلية لتقدير ومراجعة الخطة الموضوعة وبصورة دورية.
١٠. يجب عمل تقرير دوري عن سير العمل وعدد المخالفات، وكذلك تحديد الأشخاص المسؤولين عن التنفيذ وكتابة التقارير.

ثانياً: تزويد إدارة الصحة العامة / قسم مكافحة الأمراض شهرياً وبصورة دورية بهذه التقارير، وتحديد ضابط الاتصال بداخل كل مؤسسة لتسهيل عملية المتابعة والمراجعة لتطبيق القانون مع إدارة الصحة العامة.

ثالثاً: يتم التعاون مع قسم التنفيذ الصحي وقسم مكافحة الأمراض عند الحاجة إلى وسائل إيضاح وإعلانات ضد التدخين أو استفسارات أخرى حول آلية تطبيق القانون.

رابعاً: على كل إدارة تقديم خطتها للسيدة مدير المكتب في فترة أقصاها شهر من تاريخه حتى يتسعى لقسم مكافحة الأمراض متابعة آلية الترصد والمتابعة.

د.نبيل عباس حفاظ  
وزيرة الصحة

مرفقات:

- قانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٤ بشأن مكافحة التدخين